

علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية للجماعات الإقليمية في الجزائر

The Relationship of participatory democracy with the local development of regional groups in Algeria

عوادي مصطفى

صحراوي العيد

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي – الجزائر

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي – الجزائر

pr.aouadi@gmail.com

Laidсахراوي85@gmail.com

Received: 12/03/2020

Accepted: 07/05/2020

Published: 29/06/2020

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى إبراز العلاقة والمقاربة بين ما يسمى بالديمقراطية التشاركية وأثرها على التنمية المحلية في الجزائر، كما تدرس أيضا أثر غياب هذه الديمقراطية وتمهيش المواطن المحلي في بلادنا بالرغم من النص الدستوري الصريح على الديمقراطية التشاركية.

إذ تعتبر مشاركة المواطن في التسيير المحلي حتمية لا مفر منها وهذا حسب ما أثبتته مختلف الدراسات والتقارير المقدمة بخصوص هذا الموضوع.

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية التشاركية، التنمية المحلية، الجماعات الإقليمية، الولاية، البلدية.

تصنيف JEL: O01، O20، O15، O12.

Abstract:

This paper aims to highlight the relationship and approach between the so-called democratic participatory and its impact on local development in Algeria. It also examines the impact of the absence of this democracy and the marginalization of the local citizen in our country despite the explicit constitutional provision on participatory democracy.

As citizen participation in local management is an inevitable imperative, and this is according to what has been proven by various studies and reports submitted on this topic.

Keywords: Democratic Participation, Local Development, Regional Groups, State, Municipal.

Jel Classification Codes: O01, O20, O15, O12.

*المؤلف المرسل: صحراوي العيد، الإيميل المهني: Laidсахراوي85@gmail.com

لقد عرف العالم ومنذ قرون ما يعرف قانونيا وقبل ذلك سياسيا الديمقراطية في التسيير حيث بدأ ذلك على المستوى المركزي أو أنظمة الحكم في الدول بصفة عامة إلى درجة تقسيم الدول في العالم إلى جزء ديمقراطي وآخر غير ذلك وتعددت استعمالات هذا المصطلح إلى أن ظهر ما يعرف بالديمقراطية التشاركية الذي استعمل ذلك على المستوى المركزي ويقصد به إشراك المواطن في كل صغيرة وكبيرة في سياسة بلده عن طريق وسائل تعددت وتنوعت ومنها المتطورة جدا كالانترنت ولكن غايتها واحدة وهي سماع كلمة المواطن في كل ما يعني بلده صغيرا كان أو كبيرا ثم أصبح الأمر موجودا في الدول المتقدمة حتى في الإدارة المحلية اللامركزية حيث وجد انه من الضروري لتحقيق التنمية المحلية إلحاقها بالديمقراطية التشاركية ومن خلال هذه الورقة البحثية سيتم التطرق الى هذا الموضوع في الجزائر.

الإشكالية: ما هو واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر وأثر ذلك على تنمية الجماعة المحلية؟
تهدف هذه الدراسة الى وضع الإصبع على مواضيع الخلل في هذا الموضوع في الجزائر ومدى وجوده في الواقع مع الواقع الحالي للتسيير المحلي الكارثي في الجزائر وأثره على الوضع في التنمية المحلية متبعين المنهج الوصفي التحليلي.

2. الإطار المفاهيمي للجماعات الإقليمية والديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية:

من خلال هذه الدراسة وفي بدايتها لابد من التطرق لمعرفة ما هي الجوانب الثلاثة المتشابكة وذلك بالتطرق لتعريف الجماعات الإقليمية أولا وتعريف الديمقراطية التشاركية ثانيا وتعريف التنمية المحلية ثالثا.

1.2. تعريف الجماعات الإقليمية:

يمكن التعرض في هذا الجانب إلى تعريف الجماعات المحلية لغة وإصطلاحا وكذلك تشريعا من خلال ما قاله المشرع المحلي الجزائري كتعريف الولاية والبلدية وفقا لقانوني البلدية والولاية سابقا وحاضرا.

أ. التعريف اللغوي

تعرف الجماعة المحلية لغة بأنها مجموعة سكان قسم واحد لإقليم و هذه المجموعة السكانية لها مصالحها المشتركة التي تديرها أجهزة إدارية خاصة بها تنشأ بموجب قانون أساسي وهو الدستور.

ب. اصطلاحا:

تعتبر الجماعة الإقليمية وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي مع الخضوع بطبيعة الحال لأنواع كثيرة من الرقابة.

ج. التعريف التشريعي:

لقد عرفت التشريعات في العالم الوحدات الإقليمية أو الإدارة اللامركزية أو الجماعات الإقليمية تعريفات كثيرة أهمها: التعريف الذي وضعه المشرع البلدي الولائي في الجزائر للجماعات الإقليمية وهي بطبيعة الحال البلدية كجماعة محلية قاعدية والولاية.

د. تعريف المشرع الجزائري للبلدية:

لقد عرف المشرع الجزائري البلدية بموجب المادة الأولى من القانون 08/90 المؤرخ في 17 أفريل سنة 1990 المتضمن قانون البلدية: "هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي".

أما في القانون الحالي 10/11 المؤرخ في 03 جويلية 2011 المتعلق بقانون البلدية كذلك "البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب قانون" (القانون 08/90 المؤرخ في 17 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية، القانون 10/11 المؤرخ في 03 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية).

2.2. تعريف المشرع الجزائري للولاية:

لقد جاء في أول مواد القانون 09/90 بأن الولاية هي جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أما التعريف الذي قدمه المشرع في القانون 07/12 المؤرخ في 29 فيفري المتعلق بقانون الولاية (القانون 09/90 المتعلق بالولاية) بأن هذه الأخيرة هي الجماعة الإقليمية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة.

3. تعريف الديمقراطية التشاركية:

يمكن تعريف الديمقراطية التشاركية على أنها مجموعة الإجراءات والوسائل والآليات التي تتيح للمواطنين الانخراط المباشر في تسيير الشؤون العامة، وتبعاً لذلك لا يتم تعريف الديمقراطية التشاركية في حد ذاتها أي بوصفها مفهوماً بل يتم تعريفها من خلال الوسائل الموضوعية على ذمتها وذلك في علاقة بالهدف المقصود من تكريسها وتسد الديمقراطية التشاركية ثغرات الديمقراطية التمثيلية وتتجه إلى إصلاحها أي أن الديمقراطية التشاركية تقوم بعملية ديمقراطية الديمقراطية (محمد، 2017/2016، الصفحات 20-21)

وفي عصرنا الحالي لا يوجد مكان أنسب أو أكثر خصوبة للديمقراطية التشاركية من المستوى المحلي، حيث يعتبر هذا الأخير المجال الأنسب لتعزيز مشاركة المواطن أو بالأحرى المواطن المحلي في التسيير، أو حتى التقرير في شؤونه العامة وعادة ما يرتبط مفهوم الديمقراطية التشاركية المحلية بمفهوم الحوكمة الرشيدة أو بمفهوم الحوكمة المفتوحة، ويمكننا تمييز مستويات عدة لمشاركة السكان سواء تعلق الأمر بمجرد إعلام العموم أو بالاستشارة أو التشاور حول مشاريع الجماعات المحلية خاصة في مجال التهيئة والتعمير، أو حتى بمسار حقيقي لاتخاذ القرارات بصورة مشتركة وهو ما يتجسد عبر الاستفتاءات التقريرية المحلي (تقرير المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية «DRI»)، وفي القوانين المقارنة وعلى سبيل المثال لا للحصر نجد "ساتير، بلغاريا، المجر، بولونيا، البرتغال وفرنسا، المغرب، تونس، تضع أسس هذه الديمقراطية أما في دول أخرى مثل: السويد، أيرلندا، كرواتيا نجد الديمقراطية التشاركية أساسها في القوانين وليس في الدساتير.

ويمكن كذلك تطبيق النمطي التشاركي في تقييم التصرف البلدي ويمكن بذلك للمواطنين إن يحكموا بأنفسهم على فاعلية التدابير المتخذة وعلى القيود التي واجهتها ومساعدة السلطات البلدية لإيجاد التدابير التصحيحية، وقد كرست الكثير من البلدان في العالم خاصة المتقدمة منها الاستفتاءات المحلي التقريرية الملزم وذلك غالباً بمبادرة من السلطة المحلية مثلاً في: فنلندا إسبانيا، البرتغال، فرنسا وبمبادرة من المواطن في حد ذاته في دول أخرى كألمانيا وسويسرا (تقرير المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية «DRI»).

4. التعريف بالتنمية المحلية:

نتيجة لتغير وتطور مفهوم التنمية بتجدد واستمرار واختلافه من مجال لآخر وبيئة من جهة ما إلى أخرى فلقد تعددت التعريفات والكتابات التي تتحدث عن هذا الموضوع الجد مهم والحساس جداً في كل دول العالم، حيث أن مفهوم التنمية لم يعد يركز على جانب معين بل أصبح يشكل عملية مجمعة متعددة الجوانب والأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية... الخ بشكل يضمن التوازن ويساير معدلات النمو الاقتصادي ويحقق العدالة في توزيع عوائد التنمية أي العدالة في توزيع الدخل القومي.

وفي ظل هذا التطور في فكر التنمية تطور أيضاً مفهوم التنمية المحلية وذلك خاصة بعد الحرب العالمية الثانية حيث حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير جداً من طرف الدول الموجودة فيها و التابعة لها والسائرة في طريق النمو آنذاك لذلك تعد التنمية المحلية وسيلة فعالة ولا غنى عنها في تحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني لذلك برز الدور العظيم للتنمية المحلية في تطوير المجتمعات المحلية وتلعب الجهود الذاتية المتمثلة في المشاركة الشعبية إلى جانب الجهود الحكومية بطبيعة الحال دوراً فعالاً في تحقيق التنمية المحلية (تقرير المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية «DRI»).

لذلك يمكن تعريف التنمية المحلية ببساطة كبيرة العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية والوحدات الإدارية المحلية في جميع جوانب الحياة خاصة الاقتصادية والثقافية والحضارية من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات

الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة. لكن ما يؤخذ عن هذا التعريف انه اغفل الجانب المهم في التنمية المحلية الملزمة بها أصلا والموجودة لأجلها (خضير، 2010/2011، صفحة 17).

ولقد عرف الفقه التنمية المحلية وفقا لكل وجهة نظر لكل واحد منهم وأهمهم:

5. تعريف عبد المطلب عبد الحميد:

يرى الدكتور بان التنمية المحلية تركز على عنصرين أساسيين هما المشاركة الشعبية والتي تدعم جهود التنمية المحلية ومن ثم مشاركة الأهالي أنفسهم في جميع الجهود التي تبذل لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية الحياة التي يعيشونها معتمدين بقدر الإمكان على مبادراتهم الذاتية أما ثاني هذه العناصر حسب الدكتور هو توفير مختلف الخدمات والمشروعات المتعلقة بالتنمية المحلية بأسلوب يشجع هذه المبادرة والاعتماد على النفس والمشاركة.

1.5. التعريف الذي قدمه قزافية قريفي:

يشير هذا التعريف بان التنمية المحلية تتمثل في مسار تنوع وإثراء النشاطات الاقتصادية والاجتماعية داخل إقليم معين من خلال التعبئة من طاقات وموارد ذلك الإقليم.

2.5. التعريف الذي قدمه الدكتور احمد رشيد:

حيث يرى بان التنمية المحلية هي دور السياسات والبرامج التي تتم وفق توجهات عامة لإحداث تغيير مقصود ومرغوب في المجتمعات المحلية تهدف الى رفع مستوى المعيشة في تلك المجتمعات بتحسين نظام توزيع الدخل.

3.5. التعريف الذي قدمه أرثردونهم:

يرى كذلك بان التنمية المحلية ما هي إلا نشاط منظم لغرض تحسين الأحوال المعيشية في المجتمع وتنمية قدراته على تحقيق التكامل الاجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه ويقوم أسلوب العمل في هذا العمل على تعبئة وتنسيق النشاط التعاوني والمساعدات الذاتية للمواطنين ويصحب تلك مساعدات فنية من المؤسسات الحكومية والأهلية. (خضير، 2010/2011، صفحة 18)

ولقد عرف فقهاء آخرون التنمية المحلية لكن جميعهم يتفقون مع الآراء التي تم عرضها على أن التنمية المحلية هي الوسيلة الناجحة لتحسين الإطار المعيشي للمواطن المحلي.

ونستخلص من ذلك أن التنمية المحلية هي عملية تراكمية ويقصد منها سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو خدمية أو حضارية. الى ذلك مما يعني به البشر في حياتهم اليومية وذلك في حدود لا تكاد تختلف فيها التنمية المحلية عن التنمية الوطنية إلا من حيث مجال تطبيقها كما يبرز الهدف الرئيسي من التنمية المحلية كما أن هذه الأخيرة تمنح للوحدات والهيئات المحلية فرصة أكبر للتكفل بجزء من مسؤولية تنمية المجتمع مثلها مثل السلطة أو الحكومة المركزية وجنبا إلى جنب معها في ذلك بل وأكثر في ما يتعلق بالمواطن التابع لها جغرافيا وهو ما يعرف بالمواطن المحلي كما سبق ذكره كل ذلك قصد الوصول إلى هدف التوازن على مستوى المناطق في الإقليم، هذه الأخيرة تتيح للإدارة المحلية أو الجماعة المحلية الاضطلاع بدورها في المبادرات التي يمكن من خلالها تلبية الحاجيات المختلفة لسكان ذلك الإقليم أو تلك الجماعات الإقليمية وذلك بحسب ما تستدعيه الضرورة والظروف وبحكم قربتها منهم ومعرفتهم الكافية بالمحيط الاجتماعي والثقافي والاقتصادي للمنطقة التي تقع ضمن حدود ذلك الإقليم، وإذا أخذ بعين الاعتبار تحقق نجاحات في تجسيد التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحضارية... الخ على المستوى المحلي لينعكس ذلك بالإيجاب لتحقيق التنمية الشاملة المرجوة للدولة بجميع أقاليمها.

4.5. واقع الديمقراطية التشاركية في الجماعة الإقليمية في الجزائر:

رغم أن معظم القوانين الجزائرية كرسست مبدأ مشاركة المواطنين بجميع أطرافهم وأوائهم وانتمائهم السياسي في التسيير العمومي، واعتبرت المواطن شريكا فعالا للدولة في تسيير المرافق العمومية وإدارة شؤون الحكم في البلاد إلا أن ذلك حال دون تحقيقه وتفعيله على أرض الواقع نظرا لوجود عيوب اعتبرت القوانين في الجزائر وهو ما سيتم التعرض للعراقيل القانونية والعراقيل الغير قانونية إما ثانيا سنتعرض لأثر ذلك الوخيم طبعا على الحركة التنموية في البلاد سواء محليا فيما يتعلق بالتنمية المحلية أو وطنيا فيما يسمى بالتنمية الشاملة.

5.5. واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر:

أن الديمقراطية التشاركية تعاني في الجزائر حيث أن صوت المواطن المعني بجميع القرارات والإجراءات التي تتخذها الإدارة في صالحه يعتبر آخر من يسمع هذا إذا قلنا أنه يسمع أصلا لتكون النظرة تفاؤلية بعض الشيء، لكن الواقع العملي اثبت أن المواطن لا يسمع ولا يسمح له أصلا، بالتدخل في تسيير الشأن المحلي بالرغم من حقه الذي أعطاه إياه القانون في ذلك مما أدى بالمواطن الى عزوفه تماما عن التدخل في إي قرار يتعلق بتسيير الشأن العام حيث يأتي من إمكانية سماعه أو بالأخذ برأيه في إي شيء من طرف الإدارة خاصة المحلية والتي له بها علاقة يومية ومباشرة ووحدة أصلا لتقريب الإدارة منه ويعود ذلك في حقيقة الأمر لعدة عراقيل قانونية وأخرى غير قانونية سنحاول أن نبينها بإيجاز في هذا العنصر وهي: (خضبر، 2011/2010، صفحة 20)

أ. عراقيل قانونية:

يمكن القول أن العراقيل القانونية لمشاركة المواطن في الجزائر تتجسد في غموض التكريس القانوني لهذا الحق في التشريع بجميع درجاته سواء الأساسي وهو الدستور أو القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية أو الفرعي وهو ما يعتبر قوانين مما يصدر من السلطة التنفيذية مكتسبا خصائص القاعدة القانونية.

• غموض التكريس الدستوري لحق المشاركة سواء في ظل الأحادية الحزبية أو التعددية السياسية في الجزائر وسنأخذ ذلك بأمثلة:

• غموض التكريس في ظل دساتير الأحادية وذلك في ظل دستوري 1963-1976 :

بحيث نجم في هذا لنظام سيطرة و هيمنة و سطوة سياسة الحزب الواحد في قيادة الجماهير عبر جميع المستويات مما شكل غموضا في ممارسة مبدأ التشاركية المعترف به للمواطن الجزائري في تسيير شؤونه بالرجوع مثلا: المادة 23 من دستور 1963 التي نصت "جهة التحرير الوطني هي حزب الطليعة الواحد في الجزائر" بحيث وفقا لهذه المادة لم يسمح تشكيل أو اعتماد أي جمعية أو حزب سياسي أو أي نشاط وهذا يدل على التخوف من إنشاء أي مؤسسات قد تمس بكيان حزب الواحد.

• بيان الانقلاب الذي حدث في 19 جوان 1965 الذي اعتبر أن تشكيل الجمعيات أو الأحزاب السياسية ممنوع على كامل التراب الوطني وتم تكريس هذا القيد الصارم بصدور الأمر الخاص بتنظيم الجمعيات الذي يعد أول تشريع ذو طبيعة اشتراكية والأكثر صرامة، بحيث اعتبر أن الجمعية تمثل خطرا محققا بالتماسك الوطني لما تبديه من مناقشة للدولة الممثل الوحيد لكل الجمعيات وبذلك نجد غياب إنشاء هذه الأخيرة على الإطلاق؛

• المادة الأولى من الأمر 79/71 عرفت الجمعيات على أنها الاتفاق الذي يقوم بمقتضاه عدة أشخاص بصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم ونشاطهم ووسائلهم المادية للعمل من اجل غاية مادية محددة الأثر تدريجيا ولقد تجسد هذا الغموض أكثر فأكثر في دستور 1976 الذي ينص على صورة من صور المشاركة المهمة جدا وهي الاستفتاء ولم يكرس حق المشاركة المكفول للمرأة والمذكور في المادة 81.

ومن خلال ما سبق يمكن القول انه بالرغم من الوجود القانوني لحق المشاركة في دستوري 1963 و 1976 وهي دساتير الأحادية الحزبية في الجزائر لكن هذا الحق لا وجود له على ارض الواقع وإنما كان مقاوما وممنوعا بشدة آنذاك (كفزة،، 2014/2013، صفحة 46).

• غموض تكريس الديمقراطية التشاركية في دساتير التعددية الحزبية:

بالرغم من أن دستور 1989 وضع اللجنة الأولى للتداول أو الانفتاح وكذا دستور 1996 الذي يشكل ايجابيا بين الحزب او الجمعية ذات الطابع السياسي ووسع من حظوظ مشاركة المرأة في التعديل الدستوري لسنة 2008 وتكريس ودعم حقوق الدفاع وحرية الصحافة وإنشاء مؤسسات دستورية مهمة ومستقلة في تعديل 2016 فقد اوضح من الممارسة الساسية للنظام رفضه لآلية الانفتاح الصحيح وذلك بوجود معوقات كثيرة لا تزال موجودة حتى يومنا هذا تتمثل في معوقات المشاركة السياسية وذلك بسيطرة حزب جهة التحرير والأحزاب الموالية له على المكنة السياسية في البلاد على الرغم من وجود أحزاب مجريه عديمة الإمكانيات مع التغيب الصارخ للمعارضة وتمهيشها بشتى الوسائل أهمها الإعلام الذي لم يتحرر في بلادنا حتى الساعة

أبداً، كذلك معوقات المشاركة الجهوية حيث انه بالرغم من وجود عدد مهول من الجمعيات والنقابات في الجزائر لكنها لا تزال تحت قبعة النظام وأحزابه الكبرى لأنها ببساطة لا تزال تمول من طرفه ومن أعطاك دينارا صرت له عبداً او تابعا بطبيعة الحال، أيضا معوقات المشاركة المحلية الفعالة للمواطنين على المستوى المحلي وذلك بعدم تكريس الجزائر لآلية إجرائية مهمة وهي آلية الاستفتاء المحلي أو ما يعرف بالاستفتاء الإداري الذي يعتبر طريقة استشارية وإجراء ديمقراطي يشارك بواسطته الشعب في إبداء رأيه في التسيير المتعلق بالشأن العام (كثرة،،، 2013/2014، صفحة 47).

ب- غموض مبدأ المشاركة في النصوص التشريعية والتنظيمية:

رغم اعتراف هذه النصوص بحق المواطن في أن يشارك في تسيير شؤونه بالطبع في إطار القانون والحقوق والواجبات لكن هذه النصوص جاءت غامضة وينقصها الكمال في تجسيد هذا الحق تجسيدا فعليا بحيث تظهر هذه المعوقات في:

• معوقات مبدأ المشاركة في النصوص التشريعية:

ومثال على ذلك يظهر هته المعوقات في قانوني البلدية والولاية حيث اثبت الواقع العملي تشديد الرقابة الوصائية على أعمال الهيئات الإقليمية الى درجة ذوبان شخصيتها وفقدان استقلاليتها وعدم تحديد المشرع لمعالم العلاقة بين السلطات المركزية واللامركزية، وعدم منح اختصاصات واسعة للجماعات الإقليمية يؤدي الى غياب حكم محلي أصلا، ناهيك عن مشاركة المواطن فيه خاصة فيما يتعلق بالاستقلال المالي المنعدم للجماعة الإقليمية في الجزائر. بالرغم من نص القانون عليه والمثال المادي على ذلك فيما يتعلق باللجان مثلا حيث نصت المادة 33 من قانون البلدية على وجوب تقديم أعمال اللجنة لرئيس المجلس الشعبي البلدي وهو إجراء يدل على المشاركة في التسيير المحلي. وذلك مثال بسيط فقط عن المعوقات التشريعية لمبدأ المشاركة وهي كثيرة جدا لا يمكن حصرها في مجرد مقال.

• معوقات مبدأ المشاركة في النصوص التنظيمية:

وتتجسد بصفة كبيرة في المراسم الرئاسية والمراسم التنفيذية لذلك سنكتفي في هذا المقال الى التعرض لأمثلة فقط نظرا لكثرة هذه النصوص لأنه كما هو معلوم في الجزائر نجد السلطة التنفيذية هي المصدر الأكبر للقوانين على حساب السلطة التشريعية بالرغم ان إصدار القوانين هو اختصاص أصيل لهذه الأخيرة.

✓ المراسيم الرئاسية المرسوم الرئاسي مثلا 113/96 المحدد لاختصاص دور وسيط الجمهورية الذي لا دور له في الواقع الا إبلاغ الطلبات لرئيس الجمهورية؛

✓ المراسيم التنفيذية مثلا المرسوم التنفيذي رقم 177/91 المتعلق بالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير او المرسوم التنفيذي 178/91 المتعلق بمخطط شغل الأراضي قد كرس آليات المشاركة المذكورة في القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير التي هي في الواقع حبر على ورق نظرا لبيروقراطية الإدارة وتعنتها كذلك المرسوم التنفيذي 145/07 الى ذلك من المراسيم التنفيذية في مجالات أخرى متعددة. (كثرة،،، 2013/2014، الصفحات 48-49-50)

من ذلك يظهر جليا أن هناك عراقيل قانونية كثيرة تحول بين المواطن ومشاركته في تسيير شؤونه العامة اليومية خاصة المحلية منها بدأ بالدستور الى القوانين العادية الى التنظيمية بالرغم أن هذه القوانين هي نفسها من نصت على حق المشاركة وهذا تناقض عجيب لا يوجد له إلا تفسير واحد وهو إرضاء المشرع الداخلي للاتفاقيات الدولية في هذا المجال بنصوص تفر هذا الحق وفي نفس الوقت إرسائه لنصوص تزعه وتنغصه وتجعله كان لم يكن بنصوص أخرى.

الفرع الثاني: العراقيل الغير قانونية للديمقراطية التشاركية في الجزائر:

إلى جانب العراقيل القانونية المذكورة أعلاه هناك عراقيل أخرى غير قانونية تعتبر الديمقراطية التشاركية في الجزائر هذه العراقيل تعود الى فاعلين أساسيين هما الادارة عن طريق ما يعرف بالتعقيد الإداري والمواطن في حد ذاته لأسباب تتعلق بثقافة المشاركة لديه.

أ- عراقيل تتعلق بالإدارة والمتمثلة في التعقيد الاداري:

لا شك أن الإدارة حتمية لاغني عنها في جميع الدول وبالتالي تصبح أمرا لا غنى عنه في حياة مواطنها اليومية فالإدارة هي التي تنظم المواطن وتقدم له الخدمات المختلفة عن طريق مرافق عامة لها أنواع متعددة تتعلق بالجانب الاقتصادي والاجتماعي

والثقافي والحضاري وحتى السياسي من حياة المواطن اليومية غير أنها قد تتعسف في بعض الأحيان وتتغول على المواطن ويظهر ذلك في الدول الأقل ديمقراطية وبالطبع الجزائر واحدة منها خاصة عندما تستعمل امتيازات السلطة العامة وتتجلى تصرفات الإدارة المنافية لمشاركة مواطنيها في صنع القرار إما بامتناعها الصريح عن ذلك أو الإفراط في استعمال مبدأ السرية هذا المبدأ الذي تغطرت به و تجبرت على المواطن (كثرة،، 2013/2014، الصفحات 56-61).

ب - عر اقبل تتعلق بالمواطن في حد ذاته:

وتتجسد هذه العراقيل في ضعف ثقافة المشاركة لدى المواطن او المجتمع المدني فالأول يشكل ضعف ثقافة المشاركة لديه عائقا لمشاركته في تسيير شؤونه اليومية كون المشاركة لا تكون فقط عن طريق إجراءات قانونية، وإنما تستوجب كذلك توفر معارف ومؤهلات خاصة في المشاركين والتي بكل أسف يفتقدها غالب المواطنين في الجزائر لضعف المنظومات المختلفة تربويا وتعليميا وإعلاميا... الخ والأمر سيان فيما يتعلق بالمجتمع المدني بأطيافه سواء أحزاب او جمعيات ونقابات الذي يعد عازفا عن المشاركة او حتى على الأقل توجيه المواطن البسيط، اما للحصول على مكاسب سياسية حزبية وطبعاً يكون ذلك بإرضاء السلطة والإدارة عن طريق التسليم المطلق لتصرفاتها وكأنها وحي من السماء او الخضوع لمساومتها التي تجعله بعيداً عن مصلحة المواطن التي من أهم مظاهرها مشاركته في تسيير حياته اليومية (كثرة،، 2013/2014، صفحة 65).

6. أثر الديمقراطية التشاركية في الجزائر على وتيرة التنمية المحلية:

إن نجاح أي تنمية تكون بتكامل أنشطتها وأطرافها لتحقيق مستوى معين من التطور ولا يتحقق ذلك إلا بتخطيط محكم يشارك فيه المواطن بآليات مختلفة طبعاً تكون بصفة ديمقراطية تحقق المساواة أمام الجميع وفي بلادنا نظراً لحجم الموارد المالية الكبيرة التي خصصت للاستثمارات المحلية لجأت السلطة المركزية لتخطيط التنمية المحلية لإدراجها في إطار المخطط الوطني من حيث اختيار الاستثمارات المحلية وتحديد الأولويات لكن السلطة المركزية غيّبت المواطن تماماً عن التخطيط للتنمية المتعلقة بحياته فمركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ حرمت حتى على الإدارة المحلية في حد ذاتها المشاركة في العملية التنموية إذ نجدها مجرد منفذ مطيع فقط ما بالك بالمواطن (كثرة،، 2013/2014، الصفحات 66-70).

لكي تنجح سياسة التنمية المحلية التي أقرتها الجماعات الإقليمية في الجزائر لا بد من اعتماد مجموعة من الوسائل تتخذها من أجل تحقيق أهدافها التنموية في شتى المجالات اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وحضارياً إلى غير ذلك مما يتعلق بالحياة اليومية للمواطن المحلي، ومن أهم الوسائل المعتمدة من طرف الجماعات الإقليمية هي بالطبع وبالدرجة الأولى الوسائل المالية والتي فيها ما يقال في الجزائر لا إدارياً ولا مالياً وبالدرجة الثانية إتخاذ الديمقراطية التشاركية كمؤشر وعمود مهم لتوجيه الجهود المختلفة في مختلف المجالات لتحقيق الهدف المنشود وهو تنمية محلية ومن ثم تنمية شاملة في البلاد ككل لينتقل التفكير المحلي أو الوطني بعد ذلك إلى البحث عن التنمية المستدامة والتي تلعب فيها البيئة دور العمود الفقري (بسمه،، 2012/2013، صفحة 110).

إن قانون الجماعات الإقليمية في الجزائر سواء قانون البلدية أو الولاية منح هذه الهيئات الحق في إنشاء مصالح عمومية اقتصادية في إطار التدخل الاقتصادي وذلك في مجال تراه ضرورياً ومناسبا لطبيعتها، لكن هذه الرؤية لا يمكن أن تكون واضحة ومعبرة عن الاحتياجات الواقعية اليومية للمواطن إلا إذا كانت نابعة من هذا الأخير الذي يجب أن يكون شريكاً فعالاً مع إدارته عن طريق ما يعرف بالديمقراطية التشاركية بوسائلها وصيغها المختلفة (بسمه،، 2012/2013، صفحة 111).

يجب على الجماعات المحلية الإقليمية أن تعمل على تفعيل آليات الديمقراطية التشاركية في اختيار طرق تسيير المرافق العامة بأسلوب التسيير المباشر أو المؤسسة العامة وكذلك في الطرق الخاصة لتسيير المرفق العام وهي التفويض والالتزام ويخضع اختيار تسيير المرفق العام من قبل المجالس المحلية إلى موازنة (حنان، جوان 2017، صفحة 180)، وذلك من أجل اختيار أفضل الطرق بالنظر إلى معايير النجاعة والجودة والنظر لإمكانيات الجماعة الإقليمية ذاتها وللمجلس الجماعة الإستشارة بخبرة من يراهم في تقدير الطريقة الأفضل لتسيير المرفق العام وإختيارها وهنا يظهر أثر الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية.

يمكن من خلال ماتم عرضه في هذا المقال الوصول إلى النتائج التالية:

- أن الديمقراطية التشاركية هي أمر لا يزال في الجزائر قيد الانجاز ولا يمكن تصور وجودها خاصة في الوضع الراهن؛
- أن الديمقراطية التشاركية المحلية في الجزائر موجودة لكن تعاني نقص كبير وفاضح مما يجعلها حبرا على ورق؛
- سيطرة السلطة على جميع شؤون الحكم خاصة المركزية منها مما جعل المواطن وجميع أجنحته من أحزاب وجمعيات ومجتمع مدني وإعلام تنبسط للأمر الواقع الذي فرضه نظام اخذ تقاليده من نظام الحزب الواحد بالرغم من التعدد الشكلي بعد دستور 1989؛
- غياب الديمقراطية التشاركية له أثره الوخيم على التنمية المحلية التي تعتبر عجلتها شبه متوقفة بالرغم من الأموال الضخمة التي تضخها السلطة المركزية في ميزانية الجماعات الإقليمية.
- وما يمكن أن يؤخذ من توصيات حول هذا الشأن هو:
- ضرورة زيادة وعي المواطن بضرورة مشاركته في تسيير شؤونه لأن هذا الأخير إذا لم يطلب ذلك بنفسه فمن سيعطيه أياه؛
- غرس روح وثقافة المواطنة والمشاركة في البناء والتشييد خاصة لدى الأجيال الصاعدة انطلاقا من منظومة تربوية وتعليمية وأسرية جيدة ومضطلعة بمسئولياتها؛
- تفعيل حق المواطن في المشاركة الموجود قانونا وجعله حقيقة على أرض الواقع؛
- تحمل المجتمع المدني والإعلام لمسئولياته الكاملة تجاه هذا الموضوع؛
- توفر الإرادة الحقيقية والواضحة من السلطات المركزية والمحلية في إعطاء المواطن كلمته في التسيير بطرق ديمقراطية وحضارية مع استعمال التكنولوجيا الحديثة في ذلك كالانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي على الأقل كبداية مع النخبة ثم يعم الأمر بعد توفير الإمكانيات التكنولوجية؛
- ضرورة انتخاب عضو محلي يكون ديمقراطيا منفتحاً على رأي المواطن مستعداً لمشاركته في التسيير وذلك يقع على المواطن من جهة اختيار الشخص المتعلم والمؤهل والذي لا يقصي غيره وعلى الأحزاب التي يجب عليها ان تقدم المنتخب الأفضل لا الأكثر شعبية.

8. قائمة المراجع:

1. القانون 08/90 المؤرخ في 17 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية، القانون 10/11 المؤرخ في 03 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية. (بلا تاريخ).
2. القانون 09/90 المتعلق بالولاية. (بلا تاريخ).
3. تقرير المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية «DR». (بلا تاريخ).
4. خنفري خيضر. (2010/2011). تمويل التنمية المحلية، واقع وأفاق. أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.
5. سالي محمد دينوري، حاققة حنان. (جوان 2017). التمويل الذاتي للجماعات المحلية بالجزائريين تسيير تفويض المرفق العام وضمان أداء الخدمات العمومية. مقال منشور في مجلة الديون الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي.
6. سعدي محمد. (2016/2017). متطلبات الحوكمة المحلية الجيدة في الجزائر. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة محمد بوضياف المسيلة.
7. طمين وحيدة، بوخزاز كثره. (2013/2014). تكريس الديمقراطية التشاركية في الجزائر. مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الرحمان بيرة، بجاية.
8. لعور بسمة. (2012/2013). التنظيم القانوني للجماعات المحلية وأثره في تحقيق التنمية. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في القانون، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية.